[200] بضع وثمانون سنة، والمراد من الزكاة مطلق الصدقة وإكرام الضيف ونحو ذلك من الصدقات المالية، ومثل هذه الاشياء كان أبو طالب أسها ومعدنها، وليس المراد الزكاة الشرعية المعروفة، ولا زكاة الفطرة، لان ذلك إنما فرض بعد الهجرة في المدينة، وكل ذلك كان بعد موت أبي طالب (عليه السلام). (قال المؤلف) وخرج زيني دحلان أيضا حديثا آخر رواه أبو طالب عن النبي صلى الله عليه وآله و (قال): أخرج الخطيب أيضا بسنده إلى أبي رافع مولى أم هاني بنت أبي طالب، أنه سمع أبا طالب يقول: حدثني محمد ابن اخي: أن الله أمره بصلة الارحام وأن يعبد الله لا يعبد معه احدا، قال: ومحمد عندي الصدوق الامين. (وفيه ايضا) قال (أبو طالب) أيضا: سمعت ابن اخي يقول: أشكر ترزق، ولا تكفر تعذب، وفي ذيل أسنى المطالب (ص 10) قال: روى الشيخ إبراهيم الحنبلي في نهاية الطلب (بسنده) عن عروة الثقفي قال: سمعت أبا طالب رضي الله عنه يقول: حدثني ابن اخي الصادق الامين وكان والله صدوقا أن ربه أرسله بصلة الارحام وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وكان يقول: أشكر ترزق، ولا تكفر تعذب. (قال المؤلف) خرج السيد شمس الدين فخار بن معد الموسوي رحمه الله في كتابه (الحجة على الذاهب) أحاديث عديدة رواها أبو طالب عليه السلام عن ابن أخيه صلى الله عليه وآله وألفاظها تقرب تلك الاحاديث، واليك نصها بحذف السند. (الحديث الاول في ص 26) بسنده عن اسحق بن عيسى بن علي ابن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، قال: سمعت أبي يقول: سمعت
